

بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

المجلس الوطني لكوردستان العراق

رقم القرار

تاريخ القرار ١٩٩٤/٥/٣

«قرار»

استناداً الى احكام الفقرة (١) من المادة السادسة والخمسين من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ وبنا على ما عرضه وزير شؤون ال(بيشمركة) ووافق عليه جلس الوزراء، فقرر المجلس الوطني لكوردستان العراق بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٤/٥/٣ اصدار القرار الاتسي :-

المشعل ال(بيشمركة) الذين اشتركوا في المسيرة البارزانية البطولية للفترة من (١٩٤٥ - ١٩٥٨) باحكام قانون تكريم ال(بيشمركة) رقم (٩) لسنة ١٩٩٢ .

اعطى الوزراء المختصين تنفيذ احكام هذا القرار .

يحتف هذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

جوهر نامق سالم

رئيس المجلس الوطني لكوردستان

العراق